

Distr.: Limited
6 November 2008
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



الدورة الثالثة والستون

اللجنة الثالثة

البند ٣٩ من جدول الأعمال

تقرير مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين، المسائل
المتصلة باللاجئين والعائدين والمشردين والمسائل الإنسانية

إريتريا، إسبانيا، إستونيا، إسرائيل، إكوادور، ألمانيا، أوغندا، أيرلندا، أيسلندا، إيطاليا،
البرتغال، بلجيكا، بنما، البوسنة والهرسك، تيمور - ليشتي، جمهورية إثيوبيا الديمقراطية
الاتحادية، الجمهورية التشيكية، الدانمرك، رومانيا، سلوفاكيا، سلوفينيا، السويد،
سويسرا، غواتيمالا، فرنسا، فنلندا، فيجي، الكامبيون، كرواتيا، كندا، كوت ديفوار،
لاتفيا، لكسمبرغ، ليبيريا، ليتوانيا، ليختنشتاين، مدغشقر، المكسيك، المملكة المتحدة
لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، موناكو، النرويج، النمسا، نيوزيلندا، هولندا،
الولايات المتحدة الأمريكية، اليابان: مشروع قرار

مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين

إن الجمعية العامة،

وقد نظرت في تقرير مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين عن أنشطة
مفوضيته^(١) وفي تقرير اللجنة التنفيذية لبرنامج مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين
عن أعمال دورتها الثامنة والخمسين^(٢) وفي الاستنتاجات والمقررات الواردة فيه،

(١) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الثالثة والستون، الملحق رقم ١٢ (A/63/12).

(٢) المرجع نفسه، الملحق رقم ١٢ ألف (A/63/12/Add.1).



وإذ تشير إلى قراراتها السنوية السابقة المتعلقة بأعمال مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين منذ أن أنشأتها الجمعية العامة،

وإذ تعرب عن تقديرها لما أبداه المفوض السامي من خصال قيادية، وإذ تثنى على موظفي المفوضية وشركائها المنفذين لما يتحلون به من كفاءة وشجاعة وتفان في النهوض بمسؤولياتهم، وإذ تؤكد إدانتها الشديدة لكل أشكال العنف التي يتعرض لها بصورة متزايدة العاملون في مجال تقديم المساعدة الإنسانية وموظفو الأمم المتحدة والأفراد المرتبطون بها،

١ - تؤيد تقرير اللجنة التنفيذية لبرنامج مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين عن أعمال دورتها التاسعة والخمسين^(٢)؛

٢ - ترحب بما تقوم به مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين ولجنتها التنفيذية من عمل مهم طيلة السنة يهدف إلى تعزيز نظام الحماية الدولية وإلى مساعدة الحكومات على الاضطلاع بما يقع على عاتقها من مسؤوليات عن توفير الحماية؛

٣ - تلاحظ مع التقدير التوجيه المهم الذي قدمته اللجنة التنفيذية في الاستنتاج العام المتعلق بالحماية الدولية^(٣)؛

٤ - تؤكد من جديد الاتفاقية المتعلقة بمركز اللاجئين لعام ١٩٥١^(٤) وبروتوكولها لعام ١٩٦٧^(٥) بوصفهما أساس النظام الدولي لحماية اللاجئين، وتسلم بأهمية تطبيقهما تطبيقاً كاملاً وفعالاً من جانب الدول الأطراف وبالقيم التي يجسدها، وتلاحظ مع الارتياح أن مائة وسبعاً وأربعين دولة هي الآن أطراف في أحد الصكين أو كليهما، وتشجع الدول التي ليست أطرافاً في هذين الصكين على النظر في الانضمام إليهما، وتبرز بشكل خاص أهمية الاحترام الكامل لمبدأ عدم الإعادة القسرية، وتدرك أن عدداً من الدول غير الأطراف في الصكين الدوليين المتعلقين باللاجئين قد أبدى سخاء في استضافة اللاجئين؛

٥ - تلاحظ أن ثلاثاً وستين دولة هي الآن أطراف في الاتفاقية المتعلقة بمركز الأشخاص عديمي الجنسية لعام ١٩٥٤^(٦) وأن خمسا وثلاثين دولة أصبحت أطرافاً في اتفاقية تخفيض حالات انعدام الجنسية لعام ١٩٦١^(٧)، وتشجع الدول التي لم تنظر بعد في الانضمام

(٣) المرجع نفسه، الفصل الثالث، الفرع ألف.

(٤) United Nations, Treaty Series, vol. 189. No. 2545.

(٥) المرجع نفسه، المجلد ٦٠٦، العدد ٨٧٩١.

(٦) المرجع نفسه، المجلد ٣٦٠، العدد ٥١٥٨.

(٧) المرجع نفسه، المجلد ٩٨٩، العدد ١٤٤٥٨.

إلى هذين الصكين على القيام بذلك، وتخطط علما بما قام به المفوض السامي من عمل بخصوص تحديد الأشخاص عديمي الجنسية ومنع وتخفيض حالات انعدام الجنسية وحماية الأشخاص عديمي الجنسية، وتحت المفوضية على مواصلة العمل في هذا الميدان، وفقا لقرارات الجمعية العامة واستنتاجات اللجنة التنفيذية ذات الصلة؛

٦ - **تشدد من جديد على أن حماية اللاجئين مسؤولية تقع بالدرجة الأولى على عاتق الدول التي يلزم تعاونها وعملها وعزمها السياسي بشكل كامل وفعال لتمكين المفوضية من إنجاز المهام الموكلة إليها، وتشدد بقوة، في هذا السياق، على أهمية التضامن الدولي الفعال وتقاسم الأعباء والمسؤوليات؛**

٧ - **تشدد من جديد أيضا على أن المسؤولية عن منع وتخفيض حالات انعدام الجنسية تقع في المقام الأول على عاتق الدول، بالتعاون الملائم مع المجتمع الدولي؛**

٨ - **تشدد من جديد كذلك على أن المسؤولية عن حماية المشردين داخليا ومساعدتهم تقع في المقام الأول على عاتق الدول، بالتعاون الملائم مع المجتمع الدولي؛**

٩ - **تخطط علما بالأنشطة الحالية التي تقوم بها المفوضية فيما يتعلق بحماية الأشخاص المشردين داخليا ومساعدتهم، بما في ذلك في سياق الترتيبات المشتركة بين الوكالات في هذا الميدان، وتشدد على أنه ينبغي أن تتسق هذه الأنشطة مع قرارات الجمعية العامة ذات الصلة وألا تخل بولاية المفوضية تجاه اللاجئين ونظام اللجوء، وتشجع المفوض السامي على مواصلة حوارها مع الدول بشأن دور مفوضيته في هذا الصدد؛**

١٠ - **تلاحظ مع التقدير عملية التغيير الهيكلي والإداري التي تجريها المفوضية، وتشجعها على مواصلة سعيها إلى إجراء الإصلاحات، بما في ذلك وضع إطار وإستراتيجية للإدارة على أساس النتائج لتمكينها من الاستجابة على نحو واف وبطريقة أكفأ لاحتياجات المنتفعين من خدماتها وكفالة استعمال مواردها على نحو فعال وشفاف؛**

١١ - **تشجع المفوضية على مواصلة جهودها الرامية إلى تعزيز قدرتها على الاستجابة لحالات الطوارئ على نحو واف، وبالتالي كفالة التقيد، بصورة يمكن التنبؤ بها على نحو أفضل، بالالتزامات المشتركة بين الوكالات في حالات الطوارئ؛**

١٢ - **تدين بقوة الاعتداءات على اللاجئين وملمسي اللجوء والمشردين داخليا، وكذلك الأعمال التي تهدد أمنهم الشخصي ورفاههم، وتهيب بجميع الدول المعنية وبأطراف الصراع المسلح، حسب الاقتضاء، أن تتخذ جميع التدابير الضرورية لكفالة احترام حقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي؛**

١٣ - **تعرب عن استيائها** إزاء عمليات الإعادة القسرية والطرء غير القانوني للاجئين وطالبي اللجوء، وتقيب بجميع الدول المعنية أن تكفل احترام المبادئ ذات الصلة المتعلقة بحماية اللاجئين وحقوق الإنسان؛

١٤ - **تشدد على** أن الحماية الدولية للاجئين مهمة دينامية وعملية المنحى ومن صميم ولاية المفوضية وتشمل القيام، بالتعاون مع الدول والشركاء الآخرين، بتشجيع وتيسير أمور منها قبول اللاجئين واستقبالهم ومعاملتهم وفقا للمعايير المتفق عليها دوليا وكفالة التوصل إلى حلول دائمة تركز على الحماية، مع مراعاة الاحتياجات الخاصة للفئات الضعيفة، ومع إيلاء اهتمام خاص لذوي الاحتياجات المحددة، وتلاحظ في هذا السياق أن تقديم الحماية الدولية خدمة تحتاج إلى كثافة اليد العاملة وتتطلب عددا كافيا من الموظفين من ذوي الخبرة المناسبة، وبخاصة على الصعيد الميداني؛

١٥ - **تؤكد أهمية** تعميم مراعاة العمر والمنظور الجنساني والتنوع في تحليل الاحتياجات في مجال الحماية وفي ضمان مشاركة اللاجئين وغيرهم من الأشخاص الذين تعنى بهم المفوضية، حسب الاقتضاء، في التخطيط لبرامج المفوضية وسياسات الدول وتنفيذها، وتؤكد أيضا أهمية إيلاء أولوية لمعالجة التمييز وعدم المساواة بين الجنسين ومشكلة العنف الجنسي والعنف القائم على نوع الجنس، مع الإقرار بأهمية تلبية احتياجات النساء والأطفال على وجه الخصوص من الحماية؛

١٦ - **تؤكد من جديد بقوة** الأهمية الأساسية والطابع الإنساني البحت وغير السياسي لمهمة المفوضية المتمثلة في توفير الحماية الدولية للاجئين وفي البحث عن حلول دائمة لمشاكل اللاجئين، وتشير إلى أن تلك الحلول تتضمن العودة الطوعية للاجئين، وحيثما كان ذلك مناسبا وممكنا، إدماجهم محليا وإعادة توطينهم في بلد ثالث، مع تأكيدهم من جديد أن العودة الطوعية التي تدعمها، حسب الضرورة، تدابير التأهيل وتقديم المساعدة الإنمائية لتيسير دوام عملية إعادة الإدماج، لا تزال هي الحل المفضل؛

١٧ - **تعرب عن القلق** إزاء الصعوبات الخاصة التي يواجهها الملايين من اللاجئين الذين يعانون أوضاعا طال أمدها، وتشدد على الحاجة إلى مضاعفة الجهود وتكثيف التعاون على الصعيد الدولي للتوصل إلى نهج عملية وشاملة لإنهاء محنتهم وإيجاد حلول دائمة لهم بما يتسق مع القانون الدولي وقرارات الجمعية العامة ذات الصلة؛

١٨ - **تقر بأهمية** التوصل إلى حلول دائمة لمشاكل اللاجئين، وبصفة خاصة ضرورة التصدي في هذه العملية للأسباب الجذرية لتحركات اللاجئين لتلافي تدفق موجات جديدة من اللاجئين؛

١٩ - تشير إلى الدور المهم الذي تؤديه الشراكات الفعالة والتنسيق الفعال في تلبية احتياجات اللاجئين وفي إيجاد حلول دائمة لأوضاعهم، وترحب بالجهود الجارية حاليا، بالتعاون مع البلدان المضيفة للاجئين وبلدان المنشأ، بما فيها المجتمعات المحلية التي ينتمون إليها، ووكالات الأمم المتحدة ذات الصلة والمنظمات الدولية والحكومية الدولية والمنظمات الإقليمية، حسب الاقتضاء، والمنظمات غير الحكومية والجهات الفاعلة الإنمائية لتشجيع وضع إطار يرمي إلى إيجاد حلول دائمة، وبخاصة لحالات اللاجئين التي طال أمدها، ويشمل نهجا إزاء العودة المستدامة في الوقت المناسب يتضمن أنشطة الإعادة إلى الوطن وإعادة الإدماج والتأهيل والإعمار، وتشجع الدول على القيام، بالتعاون مع وكالات الأمم المتحدة ذات الصلة والمنظمات الدولية والحكومية الدولية والمنظمات الإقليمية والمنظمات غير الحكومية والجهات الفاعلة الإنمائية، بتقديم الدعم بوسائل منها تخصيص الأموال ووضع إطار من هذا القبيل بغية تيسير الانتقال بفعالية من مرحلة الإغاثة إلى مرحلة التنمية؛

٢٠ - تسلّم بأن أي حل لمسألة التشرّد لا يمكن أن يدوم ما لم تتوفر له مقومات الاستدامة، ولذا، تشجع المفوضية على دعم استدامة العودة وإعادة الإدماج؛

٢١ - قرّح بالتقدم المحرز في زيادة عدد اللاجئين الذين أعيد توطينهم وعدد الدول التي تتيح الفرص لإعادة التوطين والإسهام الذي تقدمه تلك الدول في التوصل إلى حلول دائمة للاجئين، وتدعو الدول المهتمة بالأمر والمفوضية وغيرهما من الشركاء ذوي الصلة إلى الاستفادة من إطار التفاهات المتعدد الأطراف بشأن إعادة التوطين^(٨)، حيثما كان ذلك مناسبا وممكنا؛

٢٢ - تلاحظ التقدم الذي تحرزه الدول المهتمة بالأمر والمفوضية في المضي قدما بالعناصر المحددة في خطة عمل المكسيك لتعزيز الحماية الدولية للاجئين في أمريكا اللاتينية، المعتمدة في ١٦ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٤^(٨)، وتعرب عن تأييدها للجهود الرامية إلى تعزيز تنفيذها بالتعاون مع المجتمع الدولي وبمساعده، وكذلك بتقديم الدعم للمجتمعات المضيفة التي تستقبل أعدادا كبيرة من الأشخاص الذين يحتاجون إلى الحماية الدولية؛

٢٣ - تلاحظ أيضا أن الدول المهتمة بالأمر والمفوضية تحرز بعض التقدم في مسائل تتعلق بالجوء والتشريد القسري في سياق البرنامج الأوروبي الآسيوي المتعلق بالتشريد والهجرة القسريين، بما يتسق مع ولاية المفوضية؛

(٨) متاحة على: www.unhcr.org.

٢٤ - **تلاحظ كذلك** أهمية قيام الدول والمفوضية بمناقشة وتوضيح دور المفوضية فيما يتعلق بتدفقات الهجرة المختلطة، بغرض تلبية الاحتياجات إلى الحماية بشكل أفضل في سياق تدفقات الهجرة المختلطة، بسبل تشمل ضمان حصول من هم في حاجة إلى حماية دولية على حق اللجوء، وتلاحظ استعداد المفوض السامي، بالاتساق مع ولايته، لمساعدة الدول على الوفاء بما عليها من مسؤوليات تتعلق بالحماية في هذا الصدد؛

٢٥ - **تشدد** على التزام جميع الدول بأن تقبل عودة مواطنيها، وتهيب بالدول أن تيسر عودة مواطنيها الذين تبين أنهم ليسوا في حاجة إلى حماية دولية، وتؤكد ضرورة أن تتم عودة الأشخاص بطريقة مأمونة وإنسانية وفي إطار الاحترام الكامل لحقوق الإنسان الخاصة بهم ولكرامتهم، بصرف النظر عن مركز الأشخاص المعنيين؛

٢٦ - **تلاحظ** العدد الكبير من المشردين داخل العراق والقادمين منه، وأثر تدفق هؤلاء الأشخاص على الحالة الاجتماعية والاقتصادية في بلدان المنطقة، وتهيب بالمجتمع الدولي أن يتصرف على نحو هادف ومنسق من أجل توفير الحماية للمشردين وزيادة المساعدة المقدمة لهم بغية تمكين بلدان المنطقة من تعزيز قدرتها على تلبية الاحتياجات في شراكة مع المفوضية وغيرها من وكالات الأمم المتحدة وحركة الصليب الأحمر والهلال الأحمر الدولية والمنظمات غير الحكومية؛

٢٧ - **تحث** جميع الدول والمنظمات غير الحكومية والمنظمات الأخرى ذات الصلة على أن تقوم، جنباً إلى جنب مع المفوضية وبروح من التضامن الدولي وتقاسم الأعباء والمسؤوليات، بالتعاون وتعبئة الموارد بغية تعزيز قدرة البلدان المضيفة، ولا سيما البلدان التي استقبلت أعداداً كبيرة من اللاجئين ومتمسسي اللجوء، وتخفيف عبئها الثقيل، وتهيب بالمفوضية أن تواصل الاضطلاع بدورها الحفاز في تعبئة المساعدة من المجتمع الدولي للتصدي للأسباب الجذرية المفضية إلى كثرة أعداد اللاجئين في البلدان النامية، ولا سيما أقل البلدان نمواً والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية، وللاثار الاقتصادية والبيئية والاجتماعية الناجمة عن ذلك؛

٢٨ - **تهيب** بالمفوضية أن تواصل استطلاع السبل والوسائل الكفيلة بتوسيع قاعدة الجهات المانحة لها لزيادة تقاسم الأعباء، عن طريق تعزيز التعاون مع الجهات المانحة الحكومية وغير الحكومية والقطاع الخاص؛

٢٩ - **تقرر** بأن توفير موارد كافية وفي الوقت المناسب للمفوضية أمر لازم لكي تواصل القيام بالولاية الموكلة إليها بموجب نظامها الأساسي^(٩) وقرارات الجمعية العامة اللاحقة المتعلقة باللاجئين وغيرهم من الأشخاص الذين تعنى بهم المفوضية، وتشير إلى قراراتها المؤرخ ١٥٣/٥٨ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣ و ٢٧٠/٥٨ المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣ و ١٧٠/٥٩ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤ و ١٢٩/٦٠ المؤرخ ١٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥ و ١٣٧/٦١ المؤرخ ١٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦ و ١٢٤/٦٢ المؤرخ ١٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧، المتعلقة بأمور منها تنفيذ الفقرة ٢٠ من النظام الأساسي للمفوضية، وتحث الحكومات وغيرها من الجهات المانحة على الاستجابة على وجه السرعة للنداءات السنوية والتكميلية التي توجهها المفوضية لتلبية الاحتياجات في إطار برامجها؛

٣٠ - **تطلب** إلى المفوض السامي أن يقدم تقريراً عن أنشطته إلى الجمعية العامة في دورتها الرابعة والستين.

(٩) القرار ٤٢٨ (د-٥)، المرفق.